

Political decision-making mechanism of Kuwait (Upbringing and even contemporary Kuwait)

الية صنع القرار السياسي الكويتي (من النشأة وحتى دولة الكويت المعاصرة)

م. كرار عباس متubb
ماجستير علوم سياسية
جامعة كربلاء/ كلية الادارة والاقتصاد

م. دورين بنيمين هرمز
ماجستير علوم سياسية
جامعة كربلاء/ كلية الادارة والاقتصاد

الملخص

ان عملية صنع القرار السياسي ترتبط بالنظام السياسي والذي هو مجموعة من العلاقات المؤسسية التي تعكس على الواقع الاجتماعي للدولة ، ونتيجة للترابط ما بين النظام السياسي وصنع القرار فان الاخير يتاثر بكل التفاعلات المجتمعية لأنه ببساطة عملية تحويل المطالب السياسية في المجتمع الى قرارات ملزمة ، وعادة لا يكون القرار السياسي انفرادي ، بل انه غالباً ما يكون عبارة عن مجموعة من الآراء والموافق المتقاربة والتي تخلص في النهاية الى قرار فائدته للصالح العام ، بالإضافة الى هذا فان القرار السياسي يكون مفرغاً من معناه اذا لم يتوافق مع مصالح وحاجات الفئات المجتمعية والتي تكون من مسؤولية صانع القرار.

Abstract

The process of political decision-making related to the political system, which is a group of institutional relationships that are reflected on the social reality of the country, as a result of the interrelationship between the political system and decision-making, the latter influenced all interactions community simply because the process of transforming the political demands in the community to make binding decisions, and usually do not have political decision unilaterally, but it is often a collection of opinions and positions converged, which concludes at the end a decision usefulness to the public interest, in addition to this, the political decision to be devoid of meaning if it does not comply with the interests and needs of the community groups that are the responsibility of the decision-maker.

المقدمة

ان عملية صنع القرار السياسي هي ابرز وظائف النظام السياسي، فهي الوظيفة التي تستجيب للمطالب الموجهة اليه (النظام السياسي) وتحولها الى قرارات تفاعلية مع المنعطفات و التفاعلات المجتمعية . وبالرغم من اهمية دور صانع القرار في الدولة الا ان الامر يتتجاوز الارادة الشخصية له باعتباره ينتمي لفئة او نخبة سياسية معينة ويجسد ارادتها ومصالحها.

وعليه جاء هذا البحث ليسلط الضوء على دولة الكويت وآلية صنع القرار السياسي لها بعد ايضاح لمفهوم القرار السياسي وابرز العوامل المؤثرة على صانع القرار ومن ثم المصادر التي يستنقى منها صانع القرار معلوماته ، و ينطلق البحث الى ان القرار ليس فقط في عملية اتخاذه والتي هي النتيجة النهائية بل تسبقها عمليات معتقدة وديناميكية متداخلة فيما بينها. وفي الكويت نجد ان القرار يكاد يكون من مسؤولية الامير حصراً مع دور محدود لمجلس الامة الكويتي ومجلس الوزراء وهذا ما ستوضحه الدراسة لاحقاً بالإضافة الى تفاصيل اخرى مهمة تعطي للقارئ بعض الارىضاح حول الموضوع.

منهجية البحث

1- اهمية البحث

أ- يمثل البحث محاولة نظرية لتحليل صنع القرار السياسي من خلال المدخلات التي تمده بالمعلومات و المخرجات المتمثلة بتحويل المطالب الى قرارات سياسية نهائية .

ب- سلوك صانع القرار من حيث الادوار والوظائف التي يمارسها والذي يتاثر بالأجواء المحيطة به الامر الذي يؤدي الى ان تكون قراراته متطابقة مع متطلبات نظامه السياسي ومطالب شعبه.

2- هدف البحث

أ- تحليل مصطلح القرار السياسي بوجوهات نظر متعددة
ب- اعطاء صورة عن آلية صنع القرار ومستوياته لدولة الكويت لاسيما من ورود انتقادات كثيرة لهذا النظام.

3- مشكلة البحث

يعاني النظام السياسي في دولة الكويت من انتقادات كثيرة تتمثل بازدواجية الصالحيات لمجلس الامة ومجلس الوزراء مع الامير حسب بنود الدستور الكويتي حيث يعتبر الامير (مصنون غير مسؤول) بحيث نجد ان جميع القرارات لدولة الكويت اميرية بالرغم من وجود مجلس نواب يمثل مصالح وارادة شعب وجود مجلس وزراء له مهام تنفيذية عديدة بعد الامير . وعليه تحاول الدراسة الحالية تفصيل النظام السياسي الكويتي وكيف يتم صنع القرار فيه.

أولاً :مفهوم القرار السياسي وعملية صنع القرار:

قبل الدخول في الحديث عن تفاصيل عملية صنع القرار ينبغي الاشارة الى ان دراسة هذه العملية ليست بالبساطة ، وان الكثير من الباحثين تحدث عنها بانها صعبة ومعقدة ، ان دراسة عملية صنع القرار السياسي وتحليلها تتطلب بالضرورة التركيز على الاطار النظري للقرار الذي يتسمى لنا من خلاله التعرف على مفهوم القرار السياسي وطبيعته.

لقد شهدت فترة الخمسينيات من القرن العشرين نموا متزايدا في مجال دراسة صنع القرار ، لأن القرار أصبح يشكل عنصرا مركزا في العملية السياسية ، ذلك ان عملية صنع القرار السياسي تعمل في عالم معقد ومتباين ومتعدد في الصراعات ومتضارب المصالح بحيث بات فيه السلوك السياسي من اعقد الظواهر السياسية من حيث تحليلها وحصر ابعادها ، وعليه يعرف القرار السياسي بأنه محمل الوظائف التي يقوم بها من هم في أعلى هرم السلطة السياسية، والتي من شأنها الحفاظ على ديمومة النظام من جهة ، وتوفير الاستقرار من جهة أخرى . ولكي يقوم صاحب السلطة بهذه الوظائف وعلى نطاق اقتصادي واجتماعي واسع يحتاج على الاقل ان يعرف ما يدور فيها من قضايا ومشاكل تحتاج بدورها الى قرارات للكف عنها او استمرارها وذلك حسب طبيعة القضايا و المجال . (1)

بالرغم من ان القرار السياسي يصدر في النهاية عن القيادة السياسية الا انه محصلة التفاعل بين مجموعة من المتغيرات في حدود المعطيات المجتمعية والدستورية وبالدرجة الاولى ما هو الا التوفيق بين إرادات غالبا ما تكون متنافرة ، لأن مصالح الكل والتجمعات كثيرا ما تكون متناقضة (2).

ان القرار السياسي ينصب في مرحلته الاخيرة على الاختيار او المفاصلة بين عدة إمكانيات او احتمالات عمل او تنظيم او ضبط محصورة بين حدود معينة مفروضة من قبل المعوقات التي تحد من قدرة النظام السياسي. كما يعرف القرار السياسي بأنه التصميم الارادي

السلطوي بقصد تصفية مشكلة معينة من خلال التلامم الحركي بموقف معين.

ويرى الدكتور كاظم هاشم نعمة ان القرار هو ما يستقر عليه صاحب اخذ القرار فهو موقف واعي لصاحب القرار يتأمل فيه ذهنيا بقرارات بديلة او خيارات في فكراة (3).

و يعرف القرار كذلك بأنه نوع من أنواع عقد العزم من جانب السلطة على اختيار اسلوب معين من أساليب التخلص من حالة التوتر التي تفرضها الممارسة السياسية.

القرار هو خيار عقلاني يجري إعاده داخل النسق العقدي لصاحب القرار او متنه فضلا عن آلية إعاده من خلال الوحدة القرارية المحيطة بمتنه القرار ، اذن القرار السياسي هو محصلة تفاعل مدركات صانع القرار والوحدة القرارية حتى وان كان ارتجاليا وسريعا على صانع القرار اخذ بنظر الاعتبار الوحدة القرارية المحيطة به.

القرار عبارة عن اختيار بين مجموعة من بدائل مطروحة لحل مشكلة ما او أزمة ، وتشكل القرارات التي تعمل على أساسها الدولة الروح الحركية والتفاعلية التي تنظم مسيرة الحياة في الداخل وعلاقة الدولة مع الخارج ، وفي هذا الإطار سيكون التركيز على القرار الداخلي للدولة علما ان هناك القرار السياسي الخارجي وهو النوع الثاني من القرارات ، يمكن القول ان القرار السياسي الداخلي هو ما تتخذه الحكومات في داخل حدودها الدولية بما تتمتع به من حقوق كونها دولة ذات سيادة لها الحق في التصرف وفق القانون (4).

بعد إيضاح ماهية القرار ارتئينا ادراج تصنيفات القرارات وأنواعها وفيما يلي عرض لأهم هذه التصنيفات:

1- تقسيم القرارات بحسب درجة أهميتها وعموم شمولها: ففي هذا التقسيم توجد القرارات الاستراتيجية التي تمس مبرر وجودها وكيانها وأهدافها السياسية وسياستها الرئيسية.

2- تقسيم القرارات وفق معيار طبيعتها: فهناك قرارات نظامية وقرارات شخصية فعندما يتصرف صانع القرار في إطار دوره كمسئول رسمي فإنه يتصرف في إطار قواعد النظام الرسمي المعلن والمعرف للمجتمع . وهذا النوع من القرارات يمكن التقويض فيه للمستويات الإدارية التالية والتي تأخذ قراراتها في حدود أحكام النظام المقرر . أما القرارات الشخصية فإنها القرارات التي يتتخذها صانع القرار في إطار تقديره كفرد ومن ثم فهي لصيقة بشخصه وتقديره وقيمه الذاتية . وهذا النوع من القرارات عادة لا يغوص فيه.

3- تقسيم القرارات بحسب درجة إمكان جدولتها: هناك قرارات روتينية متكررة ومن ثم فإنها ليست حالات معينة أو فريدة في نوعها . وهناك القرارات التي لا يمكن جدولتها وفقاً لروتين معين لكنها تتميز بأن موضوعاتها ليست متشابهة أو متماسكة ، وتلك تستلزم النظر في كل حالة على حدة وفق ظروفها وموضوعها . وتنطوي عملية صنع جديدة يتم بعدها اتخاذ القرار وفق الموقف المعين.

٤- تقسيم القرارات بحسب محتواها من درجات التأكيد: بالنسبة لبعض القرارات تكون البيانات المؤسسة عليها متاحة ودقيقة و كاملة، والنتائج المتوقعة منها مضمونة ومؤكدة، وبعض القرارات الأخرى يتوافر عنها بيانات اجتماعية ومن ثم فان نتائجها ليست مؤكدة، وتؤخذ قراراتها في اطار من المخاطرة بإمكان الحصول على النتائج المرجوة أو عدم الحصول عليها.

على ان مثل هذه القرارات يمكن جدولتها في اطار أنساب من الاحتمالات أن هذا التقسيم في الحقيقة يقسم بمدول نوعية البيانات المتاحة عن الموقف موضوع القرار والذي أصبح يدرس الآن تحت ما يعرف بـ"نظريه القرار" والتي تدور أساسا حول المنطق الرياضي لاختبار تحت ظروف عدم التأكيد.

5- تقسيم القرار بحسب الموضوع محل القرار : فهي قد تكون قرارات أجذنة أي القرارات التي تحدد المشاكل ووضع أولويات لبحثها . وقد تكون قرارات تفضي للإجراءات والأساليب المناسبة للوصول إلى حلول المشاكل مقررة ، وقد تكون قرارات تخصصية كما قد تكون تنفيذية متعلقة بتحديد من يقوم بماذا ومنى وأين وكيف . وقد تكون قرارات تقويمية متعلقة بقياس الانجازات المحققة ومقارنتها بالاستهدافات المتوقعة . (5)

أاما عملية صنع القرار

يعتبر موضوع صنع القرار واتخاده من الم الموضوعات ذات الأهمية الكبرى التي شغلت بال العلماء الاجتماعيين وبخاصة المطاعين منهم بعلم السياسة، الاجتماع، الإدارة أو النفس وتنطلق الأهمية من أمررين أساسين: أمر أكاديمى وأمر مجتمعي ويتمثل الأمر الأكاديمى (في افتقار الدراسات الاجتماعية بصفة عامة إلى دراسات معقمة ومفصلة عن مثل هذا الموضوع، كما يتمثل الأمر المجتمعي في أهمية هذا اللون من المجتمعات بالنسبة للقائمين على أمر المجتمعات مخططين أو منفذين مع تسابق المجتمعات خاصة النامية منها في الدخول في مضمار التنمية والتحديث وثمة فرق بين كل من صنع القرار واتخاده والذي سيأتي على ابصراه لاحقاً). (6)

بصفة عامة يقصد بها (عملية صنع القرار) الكيفية التي يمكن من خلالها التوصل إلى صيغة عمل معقولة من بين عدة بديلات متنافسة، وكل القرارات ترمي إلى تحقيق أهداف معينة، أو تستهدف تجنب حدوث نتائج غير مرغوب فيها، كما أن اختيار القرار يرتبط في أساسه بوجود معايير ترشيدية يمكن الاستناد إليها وتحكيمها في عمليات التقييم والموازنة والترجيح والمفاضلة النهائية بين مختلف البديلات التي يطرحها الموقف، حيث أن الاستقرار على اختيار قرار معين لابد وأن يتأنى نتيجة اقتطاع منطقي بكل ما يمثله مضمون القرار وما يرمز إليه، وفي إطار التصور العام لما يمكن أن يتربت على الأخذ به من مخاطر، أو لما يمكن أن يتحقق في النهاية من نتائج . ولا يمكن أن يتأنى مثل هذا الاقتطاع إلا بعد مداولات عديدة تتصرف إلى كل الجوانب المتعلقة بموضوع القرار محل دراسة(7).

ان عملية صنع القرار السياسي هي مزيج من القوة والنفوذ والرشد والعقلانية تتفاعل جميعاً لصياغة القرار كحل توافقى بين جميع الاعتبارات ، فالقرار عملية سياسية تعبر عن توزيع القوة والموارد السلطوية وتتضمن تمثيل المصالح ، و تهدف الى تحقيق أفضل النتائج الممكنة من الموارد المتاحة. كما إنها عملية صنع القرار (لا تأتي بصورة فجائية و عبئية بل بصورة منظمة ومدروسة لأنها تحتاج الى تراكم الخبرة والدرأية بالأوضاع المحيطة بالحدث تدفع متخذ القرار نحو ما تصبوا اليه الحاجة ، لأنه اذا ما تم صنع القرار على نحو من الفوضى ولم يؤسس على قواعد علمية وعملية قوية والاعتناء به قبل إصداره سيؤدي الى تشكيل خطورة كبيرة على الدولة داخلياً اذا كان القرار داخلـي ، وعلى علاقات الدولة الخارجية اذا كان القرار سياسـي خارـجي. (8)

ان عملية صنع القرار هي عملية مركبة تتضمن العديد من المراحل لكل منها معاييرها الخاصة والتي يجب مراعاتها من قبل صناع القرار ، كما إنها عملية ديناميكية تتضمن العديد من الخيارات يستلزم تقييمها عمليات عقلية متعددة فهي تحتاج في ذلك الى محمد الأفرايد **شكل** حماعات انتلاقاً من تأثير القرار ياراء وافكار المحبطين وبطبيعة السنة التي يعملا بها (9).

أما نظرية صنع القرار يمكن تعريفها بأنها الدراسة المتفحصة والشاملة لمختلف العناصر التي يجب ان تؤخذ في الاعتبار عند تحليل سياسة معينة سواء كانت بشكل عام او خاص ، اي ان النظرية تعمل بين هذه المتغيرات ولكن لا تضع بالضرورة فرضيات تطلب من صانع القرار ان يعمل على أساسها(10).

مصادر المعلومات لدى صانع القرار:

لكي يتمكن صانع القرار من صنع القرار لابد من توافر مصادر معلومات لديه ، فلا يمكن إغفال المعلومة عند تقييمها لأنها جزء من قيمتها وإذا كانت مصادر المعلومات التي تصل الى صانع القرار كثيرة ومتشعبه ومتدخلة في تصنيفها فان ذلك يزيد من صعوبة العملية ، لكن هذه الصعوبات لا يمكن ان تكون عائق أمام محاولة إيجاد تصنيف لا يرتبط بأجهزة جمع المعلومات بقدر ارتباطها بوظائف القطاعات التي يرتبط بها النظام السياسي . بمعنى آخر نجد مراكز تقوم بجمع ومعالجة المعلومات التي تصل الى صانع القرار لكنها تقوم في إطار الوظائف الأخرى لها ، ومن هذه المصادر:

مصادر تصنيف المعلومات الرسمية وغير الرسمية:

أ- التصنيفات الرسمية : على كثرتها يمكن ان تصنف عدة أصناف تبعاً للمتغيرات المتعلقة بها ولتبسيط هذا التصنيف ، يمكن القول ان الدولة كمفهوم اجتماعي هي نتيجة تفاعل عدة قطاعات ووظائف وبني ، وعلى هذا فهي تعامل مع انظمة كثيرة ومختلفة كل منها يعمل في اتجاه واحد وهو استقرار النظام وديمونته . ومن هذا المنظور يعتمد صانع القرار على مجموعة من الانظمة تعمل على تزويده بالمعلومات الازمة لأداء وظائفه على اكمل وجه ويدخل في هذا الاطار

اجهزه المخابرات بكل فروعها الداخلية والخارجية والتي هي أجهزة تعمل تحت سلطة الدولة وفي خدمتها ، تقوم عادة بجمع وتفسير وتحليل المعلومات من مختلف المحيطات التي تعمل في إطارها السلطة السياسية .
اجهزه رسمية اخرى تعمل على توفير المعلومات لدى صانع القرار ، وهي القوى الناظمة التي تعمل على استقرار النظام وحفظ الامن مثل جهاز الشرطة والمؤسسات العسكرية والكمارك وعلى هذه الوكالات يعتمد صانع القرار فهي العيون التي يرى بها ما يجري حوله .

ب-المصادر غير الرسمية : مثل هذه المعلومات تكون غير واضحة المعالم ويكتفى الغموض التام لما لها من حساسية لصورة صانع القرار وامن النظام ، فقد يعتمد هذا الأخير على مصادر غير مشروعة وغير قانونية وغير أخلاقية في بعض الأحيان.

2- المصادر الأخرى:
يدخل في هذا الإطار الجهات التي لا تعمل في وظيفتها على تقديم المعلومات لصانع القرار بل على نشرها للرأي العام وتتأتى على رأس هذه المصادر وسائل الإعلام الجماهيرية والتي تعد حق من أكثر مصادر جمع المعلومات ونشرها ، فهي قادرة على مخاطبة جمع كبير من الإفراد في ان واحد حتى لو كان هؤلاء منتشرين في مناطق جغرافية متباينة . ولكن إعطاء هذه الأهمية لهذه الوسائل يعتمد على المكانة التي تشتمل عليها هذه الوسائل.(11).

العناصر (العوامل) الرئيسية لعملية صنع القرار:

يمكن بلورة العناصر (العوامل) الرئيسية التي تؤثر في عملية صنع القرار بصفة عامة فيما يلي:
1. البيئة الخارجية للقرار : والتي تشتمل على عدة أبعاد وحقائق وضغوط ومؤثرات . وهذه البيئة الخارجية قد تهيئ إمكانيات معينة للحركة والفعل، بينما قد تضع قيوداً على بعض إمكانات التصرف الأخرى البديلة . ويمكن القول أنه كقاعدة عامة، فإنه كلما زاد الضغط من البيئة الخارجية انخفضت فرصه إمكانات التصرف وتناقصت فرص الاختيار أمام الأجهزة المسئولة عن صنع القرارات واتخاذها .

2. البيئة الداخلية للقرار : هي مجمل الظروف القائمة في إطار الدولة أي النظام السياسي ، ومن المعروف ان الانظمة الديمocratique التي تقبل الرأي والرأي الآخر فان صنع القرار فيها يشهد تقدماً ملحوظاً على ارض الواقع والسبب في ذلك هو توسيع دائرة المشاركة للأحزاب والمنظمات والصحافة ، بالإضافة الى هذا تتكون هذه البيئة من الأوضاع الاجتماعية السائدة ومن النظام السياسي والاقتصادي للدولة، ومن المنظمات غير الحكومية، ومن جماعات المصالح والأحزاب السياسية، وغيرهم .

• الضغوط الناتجة عن الحاجة إلى اتخاذ قرار معين إزاء مسألة أو موقف معين : حيث أنه بدون هذه الضغوط، يصعب تصوره أساساً، بل تنتهي أصلاً الحاجة إلى اتخاذ هذا القرار أو غيره . وهذا الضغط قد يكون نابعاً من الارتباط بهدف معين، وهو الذي قد يرتفع وينخفض، أو يزيد ويقل حسب قوة التصميم والإصرار على إنجاز هذا الهدف وتحقيقه .

ومن ناحية أخرى، قد يكون الضغط مرتبطاً بتوقعات الرأي العام، والحاديبيئة الداخلية عليه، وبمقدار تأثير أجهزة صنع القرارات بهذا الضغط، تتأثر الرغبة في صنع هذا القرار أو ذاك بالزيادة أو النقصان .

• طبيعة الهيكل التنظيمي الرسمي لعملية صنع القرار : تختلف الهياكل التنظيمية من حيث درجة تشعبها وتعدد مستوياتها، وأيضاً من حيث تعدد الإجراءات التي تتحكم في علاقاتها وتسطر على نماذج الاتصال والتعامل . فالشعب وتعدد المستويات التنظيمية قد يكونان من عوامل تعقيد عملية صنع القرارات السياسية، بعكس الحال مع الهياكل التنظيمية البسيطة .

• العوامل النفسية:

3. الثقافة السائدة في المجتمع
4. المعلومات والقرار

اتخاذ القرار :

يقصد بعملية اتخاذ القرار : التوصل الى صيغة عمل مقبولة من بين عدة بدائل متنافسة وكل القرارات ترمي الى تحقيق اهداف معينة او تقاضي حدوث نتائج غير مرغوبه.(12)

عملية اتخاذ القرار كما عرفها (كود) بأنها الطريقة التي يمكن بموجبها دراسة موقف وتقديره وبالتالي وضع الحلول للمشاكل المطروحة قبل إدخالها حيز التنفيذ (13) .

ومن هذا التعريف يتضح ان عملية اتخاذ القرار لها عدة عناصر وإبعاد أساسية أبرزها:-

1- ان عملية اتخاذ القرار هي عملية جماعية متكاملة والانتهاء الى قرار معين هي ذروة التفاعل والتشاور على مستويات تنظيمية ذات علاقه بهذه العملية .

2- تعتمد عملية اتخاذ القرار على جمع الحقائق ، تحليلها، مناقشتها ثم ربطها بصورة معبرة ودقيقة مع الذي يتعامل معه صانع القرار .

-3 ان عملية اتخاذ القرار تدفع صانع القرار الى ايجاد صعوبة في تحديد موقع كل متغير في العملية أعلاه لان بعض المتغيرات قد تأخذ موقع الأهداف الاستراتيجية والأخرى قد تأخذ موقع الأهداف التكتيكية وهكذا.(14)

نظريات اتخاذ القرار السياسي الخارجي:

هناك ثلث نماذج رئيسية من نماذج تحليل المواقف الخارجية وهي:

- نموذج هولستي(Holsti)
- نموذج دين برويت(Pruitt)
- نموذج ريتشارد سنайдر(Snyder)

نموذج هولستي : (Holsti) ان تعريف الموقف الذي تتخذ الاطارات الخارجية في اطاره يتضمن النظر في كل المتغيرات الداخلية و الخارجية التي يعتبرها واضعوا القرار السياسي الخارجي على صلة بالمشاكل التي يعالجونها ، و يرى هولستي من الصعب

تحديد اهمية كل متغير ولكن من المفيد لأغراض التحليل التوصل الى وضع قائمة بالمتغيرات الرئيسية التي تدخل في تكوين رؤية اطراف المواقف الخارجية لها و ابرز تلك المتغيرات هي:

- الانطباعات ، القيم ، المعتقدات ، والسمات الشخصية.
- هيكل النظام السياسي الدولي القائم.

ج - الدور القومي في السياسة الدولية من حيث الخصائص والاهداف.

د- الرأي العام و منظومة القيم الاجتماعية السائدة.

نموذج دين برويت : (Pruitt) يذكر برويت ان القرارات التي يتوصل اليها واضعوا السياسات تتوقف في الاساس على معرفتهم بالموقف الخارجي ، و يتضمن هذا النموذج تحليل ثلاثة مواقف رئيسية التي يجري تصورها و معرفتها و هي:

- مواقف التهديد.
- مواقف الثقة و عدم الثقة.
- مواقف التجارب.

نموذج ريتشارد سنайдر : (Snyder) يبدأ سنайдر بتقديم نموذجه بتوضيح مفهومه لطبيعة و ابعاد عملية اتخاذ القرارات الخارجية و تم تعريفها مسبقاً بانها العملية التي ينتج عنها انتقاء قرار محدد من بين عدة بدائل بهدف الوصول الى وضع معين) ان اي عملية اتخاذ للقرارات الخارجية تشمل عدة عناصر.

ثانياً / آلية صنع القرار السياسي (دولة الكويت نموذجاً)

نشأة الكويت:

يعتبر الموقع الاستراتيجي لدولة(الكويت الحديثة) من العوامل المهمة في رسم إطار النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي من جهة ونمو تجارتها مع الدول المجاورة من جهة اخرى، ولو نأتي على دراسة عدد السكان فقد كان يصل في عام 2006 إلى (2,870,000) نسمة تقريباً، منهم (1,010,000) من المواطنين والباقي من الوافدين والأجانب و تبلغ نسبة النمو السكاني 6.5%

اما عن الموقع الجغرافي ، تقع دولة الكويت على الطرف الشمالي الغربي للخليج العربي الذي حدها من الشرق وتحدها من الجنوب الغربي المملكة العربية السعودية، ومن الشمال والغرب جمهورية العراق . وهي بحكم موقعها تعتبر منفذًا طبيعياً للشمال شرق الجزيرة العربية. يبلغ طول الحدود 685 كيلو متر (426 ميلاً منها حوالي 195 كيلو متر (121 ميلاً حدود بحرية على الخليج شرقاً، 490 كيلو متر (304 ميلاً) مشتركاً مع المملكة العربية السعودية في الجنوب والغرب على امتداد حوالي 250 كيلو متر (155 ميلاً). (وجمهورية العراق من الشمال والغرب على امتداد 240 كيلو متر تقريباً(149) ميلاً) ونظراً لوقوع الكويت بين خطى عرض 28.46-030.06 شمال خط الاستواء، وخطى طول 46.30-48.30 شرق خط جرينش فإن مناخها من النوع

القاري الذي يميز الإقليم الجغرافي الصحراوي عامه.

وتبلغ المساحة الكلية للبلاد حوالي 17.818 كيلو مترًا مربعًا أو سبعة آلاف ميلًا مربعًا تقريباً. وحسب إحصائيات الهيئة العامة للمعلومات المدنية بتاريخ (31-12-2007) فإن إجمالي عدد سكان الكويت هو 3,399,637 نسمة منهم (2131904) ذكور و (1267733) إناث (516632) كويتي (1054598) ذكور و (537966) إناث و (2345039) غير كويتي (1615272) ذكور و (729767) إناث.(15).

وعن أساس التسمية تشير المصادر ان الكويت عبارة عن حصن بناء (براك بن عريعر آل حميد شيخ قبيلة بنى خالد (وسمى الكوت في عام 1682 ومنه اشتق اسم الكويت ككلمة مصغرة للحصن والقلاع (16).

ان تاريخ الكويت يبدأ منذ تزايد هجرة القبائل العربية إليها ومنها قبيلة(العتوب).(*)

عند وصول العتوب الكويت استأندوا بنى خالد حكام الإحساء سنة 1127هـ/1715م بالمقيم فيها فأذنوا لهم فاستقروا فيها تحت حماية بنى خالد حيث مارسوا التجارة وامتهنوا الغوص لجمع اللؤلؤ والتجارة البحرية ، فازدهرت أعمالهم وتکاثر السكان في المدينة . وفي سنة 1129هـ / 1717م تحالف ثلاثة من أهم زعماء القبائل التي سكنت الكويت وهو صباح بن جابر بن سلمان بن أحمد وخليفة بن محمد وجابر بن رحمة العتبى رئيس الجلاهمة على أن يتولى صباح الرئاسة وشؤون الحكم وأن يتشاور معهم ويتولى

مجلة جامعة كربلاء العلمية - المجلد الحادى عشر - العدد الثانى /أنساتى 2013

خليفة شؤون المال والتجارة ويتولى جابر شؤون العمل في البحر وتقسم جميع الأرباح بينهم بالتساوي ولكن ظل ذلك تحت الحكم الخالدي المباشر وأشار واردن أن حاكم الكويت 1128هـ/1716م يدعى سليمان بن أحمد¹. وإن رجح أبو حاكمة أن المقصود هو زعيم بنى خالد سليمان آل حميد، ولكن كان في الفترة نائباً عن أخيه سعدون على تلك المنطقة.

ان وضع آل الصباح في موقع ادارة السلطة السياسية لم يكن بمعزل عن وجود مجتمع إنساني والذي هو الركيزة الأساسية لأي نظام سياسي بغض النظر عن طبيعة هذا النظام . فالأسأل في السلطة أنها نتيجة حتمية لوجود المجتمع ، أي أن السلطة قامت على أساس لتلبية وإدارة حاجات إنسانية وطبيعية لأفراد المجتمع فمن غير الممكن التحدث عن المجتمع بمعزل عن السلطة لأن الارتباط واضح بين الجانبين . لاسيما اذا عرفنا ان هذا المجتمع يضم مجموعه كبيرة من العوامل والمؤثرات الرئيسية ومنها الخلافات العشائرية والقبلية في دولة الكويت في بداية النشأة وهذا اثر على عملية صنع القرار السياسي في دولة الكويت .(17)

وفيما يلى نبذة عن النخبة الحاكمة (عائلة آل الصباح) :

تفق النخبة الحاكمة في قمة الهرم الاجتماعي، وعلى الرغم من الاحترام الذي يحظى به أعضاء آل الصباح ، بمن فيهم الأمير رئيس الوزراء والوزراء ، فهم لا يعاملون بالإجلال المبالغ ، كما هو الحال مع بعض العائلات الحاكمة في مجلس التعاون الخليجي ، لكن يظل الأمير عموماً يمتلك حصانة فهو (مصنون غير مسئول) (*).

ولا يخضع للنقد في البرلمان والصحافة ، بينما يتعرض أعضاء آخرون من آل الصباح سواء في موقع المسؤولية أم خارجها لتحد مباشر.

حكمت هذه العائلة دولة الكويت منذ عام 1752 وفي مصادر أخرى عام 1756 . وتعود جذور العائلة إلى قبيلة العنوب ، تقلد الشيخ جابر بن صباح الحكم بعد مبايعة شعبية إثر اختياره حاكماً من قبل الشعب ، فكان هو أول حاكم من هذه الأسرة . يلقب أفراد العائلة الحاكمة بلقب شيخ أو شيخه في الوثائق الرسمية(كلقب شرفي)

اما ترتيب الحاكم من عائلة آل الصباح على النحو التالي(18):-

ت	اسم الحاكم	فتره الحكم	اهم الاحداث
1	الشيخ صباح بن جابر الاول	1776-1752	
2	الشيخ عبد الله الصباح الأول	1814-1776	اصبحت الكويت محطة تجارية
3	الشيخ جابر بن عبد الله الصباح الأول	1859 – 1814	سنة الطاعون
4	الشيخ صباح بن جابر الصباح الثاني	1866-1859	رفض رفع الراية الإنجليزية
5	الشيخ عبد الله الصباح الثاني	1891-1866	
6	الشيخ محمد الصباح	1896-1891	
7	الشيخ مبارك الصباح	1915 – 1869	تأسيس اول دائرة حكومية (الكمارك)
8	الشيخ جابر الصباح الثاني	1917-1915	
9	الشيخ سالم المبارك الصباح الثاني	1921-1917	وضع حدا فاصلاً بين الولاء للدولة والولاء القبيلة
10	الشيخ احمد الجابر الصباح	1950-1921	مجلس الشورى، مجلس البلدية وغيرها
11	الثالث الشيخ عبد الله السالم الصباح	1965-1950	الدولة الأولى بعد الاستقلال 1961، الدستور 1962، مجلس الامة 1963
12	الشيخ صباح السالم الصباح الثالث	1977-1965	
13	الشيخ جابر الأحمد الصباح الثالث	2006 - 1977	الدولة الرابعة بعد الاستقلال
14	الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح	2006	استمرت تسعة ايام فقط
15	الشيخ صباح الأحمد الصباح الرابع	2006 حتى الان	منذ 29/1/2006

امتازت طبيعة نظام الحكم في تلك الفترة أعلاه وحتى ما قبل الاستقلال 1962(*).

بسيادة مبدأين هما:

- مبدأ الشورى
- عدم الاستبداد بالرأي والقرار

هذا فيما يتعلق بالنخبة الحاكمة ، اما العائلات التجارية ، ذات المكانة الاجتماعية والسياسية المهمة فقد تمتلك هذه العوائل بفوذه اقتصادي واسع) القبائل التي تسلمت ادارة الدولة اقتصاديا (، مكنتها من التأثير على صناعة القرار السياسي لا بل حتى المشاركة فيه ، إذ كان لها دوراً كبيراً في نشأة الكويت الأولى ، إذ أرتبط أسمها بحركات الإصلاح السياسي وتكوين المجالس التشريعية ، وأنهاءً بالاستقلال وإعلان دستور دائم للبلاد.

ولكن بعد اكتشاف النفط في الكويت فقد تغير تاريخ هذه الدولة هذا اولاً، كما أنه أضعف الطبقات الاجتماعية القديمة ثانياً، خصوصاً النخب الاقتصادية) العائلات التجارية(، ففي الوقت الذي كان فيه هؤلاء التجار في طليعة المطالبين بالإصلاح والممولين للدولة في عهد ما قبل النفط ، ترك كل منهم توجهاته الإصلاحية والسياسية لينضم إلى قافلة أولئك الذين تم الإبقاء على ثرواتهم في مقابل تخليهم عن الحياة السياسية ، إلا إن هؤلاء التجار استمرموا في تضامنهم وحافظوا على وعيهم الجماعي من خلال مؤسساتهم الاجتماعية والاقتصادية ، حتى تمكنوا في النهاية من إعادة تنظيم أنفسهم بسرعة ليدخلوا الساحة السياسية حالما غيرت أحوالهم الاقتصادية . حتى دون حصول هذا التغير فقد كانت نخبة التجار دائمًا ناشطة سياسياً ، وتميل إلى التحالف مع الحكومة بشكل عام ، فقد انتخب مثلاً جاسم الخرافي رئيساً لمجلس الأمة الكويتي للمرة الخامسة ، وهذا يعد رقمياً قياسياً بالنسبة للوزراء ، وهناك على الأقل ثلاثة أعضاء في البرلمان ووزير واحد يمثلون نخبة التجار في برلمان 2009م (19) إلى جانب الفئة الحاكمة والعائلات التجارية كانت هناك فئات أخرى منها القبيلة (القبيلة السياسية) ، الفئة العاملة ، الفئة الوسطى ، البرجوازية والتي كان وما زال لها الدور في التأثير على صنع القرار السياسي الكويتي.(20)

نظام الحكم في الكويت بعد الاستقلال والية صنع القرار

تعود نشأة النظام السياسي لدولة الكويت الحديثة إلى عام 1961، حيث ظهرت في ذلك العام على مسرح السياسية العربية والدولية – دولة جديدة(الكويت) ، وقد كان لا بد لهذه الدولة الفتية ، ان تعبر عن استقلالها وسيادتها وشكل الحكم فيها، بن تصدر دستوراً يحدد معالم النظام الجديد ، وعلى اثر ذلك تم تشكيل مجلس تأسيسي منتخب من قبل الشعب . وقد وضع هذا المجلس دستوراً للبلاد ، وكان في الحادي عشر من تشرين الثاني عام 1962.

وقد وسّح هذا الدستور بكلمة إصدار من قبل أمير الكويت جاء فيها) نحن عبد الله السالم الصباح -أمير الكويت – رغبة في استكمال أسباب الحكم الديمقراطي ، والسير في ركب القومية العربية ، وخدمة السلام العالمي ، والحضارة الإنسانية وسعياً نحو مستقبل أفضل ، ينعم فيه الوطن بمزيد من الرفاهية والمكانة الدولية ، وفيه على المواطنين مزيداً من الحرية السياسية ، والعدالة الاجتماعية ، ويرسى دعائم ما جلبت عليه النفس العربية من اعتزاز بكرامة الفرد ، وحرص على صالح المجتمع ، وشورى في الحكم مع الحفاظ على وحدة الوطن واستقراره . وبعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1962 الخاص بالنظام الاساسي للحكم في فترة الانتقال وبناءً على ما قرره المجلس التأسيسي صدقنا على هذا الدستور وصدرناه .(21)

وعليه فإن نظام الحكم الكويتي قد وزع السلطات وحد من صلاحيات الأمير التي كانت مطلقة قبل الاستقلال ، الا ان العائلة الحاكمة تحفظ بالمركز الحساسة والرئيسية في الجهاز الحكومي مثل بقية إمارات الخليج العربي ، ونظراً للتغيرات العربية في الكويت والمستوى العالى في الحركة الثقافية والتغيرات التكنولوجية ، فقد تطور النظام السياسي الكويتي وأصبح عدد كبير من المثقفين الكويتيين يتحملون المسؤولية ويشرفون على العديد من الإدارات.

ومن خلال دراستنا للنظام السياسي الكويتي يتبيّن لنا بأنه على الرغم من أن النظام السياسي في الكويت شهد العديد من التطورات السياسية والتي طرأت عليه قديماً وحديثاً إلا أنها لم تكن في المستوى الذي تميز النظام عن غيره من الأنظمة الأخرى ، والعقبة الأساسية وراء ذلك هو أن النظام السياسي في دولة الكويت منذ تأسيسها وقيامها ككيان بحد ذاته ولحد الآن يستند إلى حكم القبيلة أي أنه نظام عشائري . والأمير في ظل هذا النظام يعتبر الرئيس الأعلى للسلطة التنفيذية وبالتالي فإن الأمير يعد بمثابة صانع القرار النهائي ويستمد شريعته من سلطة الأسر الحاكمة والتي هي السلطة المهيمنة لفترة طويلة من الزمن على مقدرات الشعب وفي كافة المجالات .(22)

بما ان الدستور الكويتي أكد على مبدأ الديمقراطية التباينة التي تقوم على اعتبار الشعب مصدر السلطات، فقد أوضح الدستور ان السلطات العامة في الدولة هي السلطة التشريعية ويتولاها الأمير ومجلس الأمة والسلطة التنفيذية يتولاها الأمير ومجلس الوزراء والسلطة القضائية تتولاها المحاكم باسم الأمير ، وقد أكد الدستور مبدأ استقلال القضاء ، كما أخذ بمبدأ فصل السلطات مع تعليقها مع بعض المآخذ على هذا التطبيق اذ نصت المادة (50) "يقوم نظام الحكم على اساس فصل السلطات مع تعاونها وفقاً لإحكام الدستور ولا يجوز لاي سلطة منها النزول عن كل او بعض اختصاصها المنصوص عليها بالدستور ".(23)

وسنركز في هذا البحث على السلطتين التشريعية والتنفيذية:

اولا -سلطة التشريعية

يتولى السلطة التشريعية، في دولة الكويت كل من الامير ومجلس الامة وفقاً للدستور وقد أوضح الدستور قواعد ووظائف هذه السلطة:

• وظائف الأمير التشريعية:

أوضح الدستور الكويتي وظائف الأمير التشريعية في المواد (65) و(66) و(71) وثبتها في أربعة حقوق هي:

- حق اقتراح القوانين.
- حق التصديق على القوانين وإصدارها.
- حق الاعتراض على القوانين وطلب إعادة النظر فيها.
- حق إصدار المراسيم بقوانين.
- حقه في تعيين واقالة الحكومة

حقه في حل البرلمان (مجلس الامة) وبالتالي يعتبر امير الكويت صانع القرار السياسي بالدرجة الاولى وهذه من اهم صلاحيات امير الكويت، وربما يكون تعديل قانون الانتخابات الحالي ابرز مثل على صنع القرار من قبل الامير حيث اعلن

مجلة جامعة كريلاء العلمية - المجلد الحادى عشر - العدد الثانى /أنساتى 2013

امير الكويت صباح الاحمد الجابر الصباح يوم الاثنين 5 نوفمبر/تشرين الثاني أن قانون الانتخابات هدفه حماية الوحدة الوطنية، وان تعديله أمر دستوري ويتحقق المصلحة العامة.

وقال الصباح خلال اجتماعه بعدد من المواطنين في الكويت: "نسعى لحماية الوحدة الوطنية وتعزيز الممارسة الديمقراطية، وأنا على مسافة واحدة من كل الكويتيين"، مشددا على "اننا لن نتهاون في أي شيء يهدى أمن البلاد".

واكد قائلا: "اننا ننعم بمناخ ديمقراطي حقيقي يملك الجميع الحرية في التعبير في قول ما يريد من يريده".

واضاف: "لقد سبق أن شرحت لكم في خطابي قبل أيام قليلة مبررات القرار الذي اتخذه بإجراء التعديل على آلية التصويت في النظام الانتخابي استجابة للضرورة الملحة التي استوجبت هذا القرار بما لا يسمح بأي تأجيل أو تسويف بهدف حماية الوحدة الوطنية وتعزيز الممارسة الديمقراطية وتحقيق تكافؤ الفرص وتمثيل شرائح المجتمع".

وابايع: "لقد اتخذت هذا القرار من منطلق مسؤوليتي الوطنية والدستورية والتاريخية أمام الله ثم أمام الشعب الكويتي الكريم وتقديلاً لصلاحيات واضحة لا ليس فيها للأمير حدودها الدستور وأكملتها أحكام المحكمة الدستورية وأيدوها الخبراء والمتخصصون. وتركت مجلس الأمة القادر مراجعة هذا التعديل ومعالجة جميع الجوانب السلبية التي تشوب قانون الانتخاب تحقيقاً للمصلحة الوطنية العليا وذلك ايماناً مني بأن هذا الاجراء يمثل استحقاقاً وطنياً ضرورياً متقدماً مع أحکام الدستور ويستهدف المصلحة العامة ولا يظلم ولا يحاكي أحداً. ويشهد الله بأنني ما كنت لأتردد لحظة في العودة لحق لو لم يكن هذا التعديل دستورياً ومحقاً للمصلحة العامة، فلا مزایدة ولا مكابرة عندما يتصل الأمر بالمصلحة الوطنية العليا".(24)

• مجلس الأمة الكويتي ووظائفه التشريعية:

هيكلية المجلس

مجلس الأمة هو الهيئة التشريعية في الكويت. ويضم هذا المجلس حالياً 65 عضواً، 50 منهم منتخبون لمدة أربع سنوات و 15 عضواً من الوزراء الذين يعينهم الأمير ويحصلون على عضوية مجلس الأمة بحكم منصبهم الوزاري. ويمكن للأعضاء مجلس الأمة المنتخبين أن يشغلوا منصب وزارياً، وفي هذه الحال يقل عدد أعضاء المجلس من الوزراء تبعاً لذلك . ينال مجلس الأمة السياسات وبرامج الحكومة ويصدر القوانين . وللمجلس الحق في مساءلة الوزراء وطرح الثقة بأي عضو من أعضاء الحكومة . وتسحب الثقة من الوزير بموافقة أغلبية أعضاء مجلس الأمة، على أن يستثنى الوزراء من التصويت . ولا يمكن طرح الثقة برئيس مجلس الوزراء في مجلس الأمة . ومع ذلك، إذا قرر مجلس الأمة عدم إمكانية التعاون مع رئيس الوزراء يرفع الأمر إلى الأمير . وفي هذه الحالة، قد يعيّن الأمين رئيس الوزراء من منصبه . ويعين وزارة جديدة أو يحل مجلس الأمة . أما عن دوره الانعقاد السنوي المنتظم لمجلس الأمة لا يقل عن ثمانية شهور . ويجتمع المجلس كل عام في تشرين الأول/أكتوبر بدعوة من الأمير، وإذا تأخرت الدعوة يجتمع المجلس في السبت الثالث من الشهر نفسه حيث تعلن دعوته للجتماع . جلسات المجلس علنية ويجوز تحويلها إلى جلسات سرية بناء على طلب الحكومة أو رئيس المجلس أو عشرة أعضاء، وتكون مناقشة هذا الطلب سرية . وإذا عقد المجلس اجتماعاته في غير الأماكن والأوقات المحددة لها تعتبر نتائجها ملغاة وفقاً للقانون . ويمكن دعوة مجلس الأمة إلى جلسة غير عادية بمرسوم إذا ارتأى الأمين ضرورة ذلك، أو بناء على طلب غالبية أعضاء المجلس . ولا بد من وجود نصف أعضاء المجلس لكي يكون نصاب الجلسة صحيحاً . يفتح الأمير الدورة السنوية للمجلس ويلقي خطاباً يراجع فيه وضع البلاد والأمور العامة المهمة التي حصلت في العام السابق ويعرض المشروعات التي تخطط الحكومة لتنفيذها في العام المقبل . ويختار مجلس الأمة لجنة من بين أعضائه لكتابته رد على خطاب الأمير يتضمن تعليقات ورغبات المجلس . وبعد إقرار الرد من قبل المجلس يتم رفعه إلى الأمير .

يتخـبـ مجلس رئـيـساـ له ونائـبـاـ لـرئـيـسـ من بـيـنـ أـعـضـائـهـ بـالـأـكـثـرـيةـ المـطـلـقـةـ لـلـأـعـضـاءـ الـحـاضـرـينـ فـيـ الجـوـلـةـ الـأـوـلـىـ،ـ وـبـالـغالـيـةـ النـسـبـيـةـ فـيـ الجـوـلـةـ الثـانـيـةـ مـنـ التـصـوـيـتـ إـذـ دـعـتـ الـضـرـورـةـ لـرـئـيـسـ المـجـلـسـ سـلـطـةـ عـدـ الدـورـاتـ وـتـعـدـيلـ جـوـلـ الأـعـمـالـ وـتـنظـيمـ المناقـشـاتـ وـتـحـدـيدـ وقتـ لـكـلـ مـتـحدـثـ،ـ وـفـحـصـ مـشـروـعـاتـ الـقـوـانـينـ وـالـتـعـدـيلـاتـ لـتـقـرـيرـ ماـ إـذـ كـانـتـ مـقـبـولـةـ أوـ مـعـقـولـةـ،ـ وـإـحـالـةـ النـصـوصـ إـلـىـ لـجـنـةـ لـدـرـاسـتـهـاـ،ـ وـتـأـلـيـفـ اللـجـانـ،ـ وـتـقـرـيرـ كـيفـيـةـ إـجـرـاءـ التـصـوـيـتـ،ـ وـإـغـاءـ نـتـيـجـةـ التـصـوـيـتـ فـيـ حـالـ حدـوثـ مـخـالـفـاتـ .ـ وـهـوـ يـعـطـيـ إـلـىـ إـلـاذـنـ بـالـكـلـامـ فـيـ بـنـوـدـ مـنـ خـارـجـ جـوـلـ الأـعـمـالـ وـبـالـتـالـيـ يـنـظـمـ الـمـنـاقـشـاتـ الـمـرـتـجـلـةـ،ـ وـهـوـ يـعـدـ مـيـزـانـيـةـ الـمـجـلـسـ وـيـقـدـمـهاـ إـلـىـ مـكـتبـ مـجـلـسـ الـأـمـةـ،ـ وـيـشـارـكـ فـيـ التـصـوـيـتـ،ـ وـيـقـرـرـ مـشـروـعـاتـ قـوـانـينـ أوـ تـعـدـيلـاتـ،ـ وـيـنـتـخـلـ فيـ إـجـرـاءـاتـ الـرـقـابـةـ الـبـرـلـامـانـيـةـ .ـ كـمـ يـسـتـشـيرـ رـئـيـسـ الـدـوـلـةـ قـبـلـ تـعـيـنـ رـئـيـسـ الـوزـرـاءـ،ـ وـيـلـعـبـ دورـاـ مـحـدـداـ فـيـ إـدـارـةـ شـؤـونـ السـيـاسـةـ الـخـارـجـيـةـ وـالـدـافـاعـ بـالـتـعـاوـنـ مـعـ السـلـطةـ

ـ يـتـأـلـفـ مـكـتبـ مـجـلـسـ الـأـمـةـ مـنـ رـئـيـسـ الـمـجـلـسـ وـنـائـبـهـ وـأـمـيـنـ السـرـ،ـ وـرـئـيـسـ لـجـنـةـ التـشـريعـ وـالـشـؤـونـ الـقـانـونـيـةـ،ـ وـرـئـيـسـ لـجـنـةـ الشـؤـونـ الـمـالـيـةـ وـالـاـقـصـادـيـةـ .ـ

ـ وـتـنـصـ المـادـةـ 107ـ عـلـىـ:

"الأمير أن يحل مجلس الأمة بمرسوم تبين فيه أسباب الحل على أنه لا يجوز حل المجلس ذات الأسباب مرة أخرى، وإذا حل المجلس وجب إجراء الانتخابات للمجلس الجديد في ميعاد لا يجاوز شهرين من تاريخ الحل، فإن لم تجر الانتخابات خلال تلك المدة يسترد المجلس المنحل كامل سلطته الدستورية ويجتمع فوراً كأن الحل لم يكن، ويستمر في أعماله إلى أن ينتخب المجلس الجديد"

ـ يـشـرفـ وزـيرـ الدـوـلـةـ لـلـشـؤـونـ الـبـرـلـامـانـيـةـ عـلـىـ نـشـاطـاتـ مـجـلـسـ الـأـمـةـ نـيـابةـ عـنـ السـلـطةـ الـتـنـفـيـذـيـةـ.(25)

ـ وـبـيـلـعـ عـدـ الدـوـاـرـ 10ـ 1980ـ 1961ـ (10ـ دـوـاـرـ)ـ وـمـنـ عـامـ 1980ـ 2006ـ (25ـ دـائـرـةـ)ـ وـفـيـ عـامـ 2006ـ (10ـ دـوـاـرـ)ـ وـالـكـوـيـتـ حـالـيـاـ مـقـسـمـةـ إـلـىـ 5ـ دـوـاـرـ يـتـمـ اـنـتـخـابـ 10ـ نـوـابـ عـنـ كـلـ دـائـرـةـ وـكـلـ نـاـخـبـ عـقـعـ بـالـتـصـوـيـتـ لـأـرـبـعـةـ مـرـشـحـينـ،ـ وـقـدـ حـاـولـتـ الـحـكـمـةـ إـعادـةـ

مجلة جامعة كريلاء العلمية - المجلد الحادى عشر - العدد الثانى /أنساتى 2013

الدوائر الانتخابية إلى ما كانت عليه سابقاً أي إلى 25 دائرة بدلاً من الخمس التي أصبح واضحاً أنها عززت حضور المعارضة في البرلمان حتى أنها أحرزت 39 مقعداً من أصل 50 في الانتخابات الأخيرة(26).

هذا وقد قضت المحكمة الدستورية الكويتية يوم 20 يونيو/حزيران 2012 ببطلان انتخابات مجلس الأمة الحالي الذي تسيطر عليه المعارضة الإسلامية والقبلية، وإعادة المجلس السابق(2009) الذي حله أمير البلاد في ديسمبر/كانون الأول 2011 ، ولكن الكويت ما زالت تنتظر تصديق أميرها على "حل هذا المجلس والذي دخل التاريخ باعتباره أول مجلس نواب يحل مرتين بمرسوم أميري ويُنتخب الجميع المصادفة على مشروع مرسوم الحل الذي رفعه مجلس الوزراء، على أن تعقد انتخابات المجلس الجديد في الأول من ديسمبر المقبل. (*)

وبالإبقاء الضوء على مجلس (2009) نجده يتكون من التشكيلة التالية:-

انتخب أعضاء مجلس الأمة الكويتي 2009 في يوم 16 مايو 2009، وقد شهد مجلس الأمة ولأول مرة في تاريخه دخول أربع نساء في عضويته. (27)

اسماء اعضاء مجلس الأمة 2009

الدائرة الأولى	معصومة المبارك	صوت 14247
	حسين القلاف	13305
	حسين الحريري	10611
	يوسف الزلزلة	10493
	فيصل الويسان	9943
	صالح عاشور	8314
	عبد الله الرومي	7746
	مخد العازمي	7536
	حسن جوهر	6827
	عدنان عبد الصمد	6717
الدائرة الثانية	مرزوق الغانم	7596
	علي الراشد	6826
	Jasim Al-Khafaji	6472
	جمعان الحريش	5929
	عبد الرحمن العنجري	5168
	خالد سلطان بن عيسى	5061
	خلف دمير	4945
	محمد المطير	4932
	عدنان المطوع	4781
	سلوى الحساري	4776
الدائرة الثالثة	روضان الروضان	13107
	أسيل العوضي	11806
	أحمد السعدون	10969
	فيصل المسلم	9295
	صالح الملا	9075
	ناجي عبد الهادي	8329
	رولا دشتى	7666
	عادل الصراحتى	7552
	وليد الطبطبائى	7452
	علي العمير	6573
الدائرة الرابعة	مسلم البراك	18779
	محمد هايف	16200
	حسين مزيد	13388
	ضيف الله بورمية	13112
	عسکر العنزي	12869
	علي الدقباسى	12649
	شعيب الموizarى	12385
	مبارك الوعلان	12324
	مبارك الخرينج	12132

مجلة جامعة كربلاء العلمية - المجلد الحادى عشر - العدد الثانى /أنساتى 2013

11836	سعد الخنفور	
16602	فلاح الصواع	الدائرة الخامسة
15647	سعدون حماد العتيبي	
15637	سالم النملان	
15393	سعد زنifer	
15202	غامز الميع	
14103	خالد الطاوس	
14025	الصيفي مبارك الصيفي	
13905	دليهي الهاجري	
13331	محمد هادي الحويلة	
13226	خالد العدوة	

في 2012 رفع مجلس الوزراء مشروع مرسوم بحل مجلس الأمة لتعذر إقامة جلسات مجلس الأمة، وبانتظار صدور قرار برفع كتاب عدم التعاون مع مجلس الأمة تمهيداً لحل مجلس 2009 ، والدعوة لانتخابات جديدة ، وأن مرسوم الحل سيتضمن في أسبابه التعلت في عدم استمرار اكمال النصاب ، مع التأكيد على استمرار الأسباب الموضوعية التي ذكرت في المرسوم رقم 443 الصادر عام 2011 بحل مجلس 2009.

وفي 7 أكتوبر 2012 صدر مرسوم حل مجلس الأمة للمرة الثانية، وبذلك يكون أول مجلس يتم حله مرتين. إن المحكمة التي لا يمكن الطعن بأحكامها" تقضي ببطلان مرسوم الدعوة إلى انتخابات مجلس الأمة 2012 وعودة المجلس المنحل "الذي كان يشكل فيه الموالون للحكومة الأغلبية وكان أمير الكويت الشيخ صباح الأحمد الصباح أصدر مرسوماً في كانون الأول 2011 حل فيه مجلس الأمة السابق في إعقاب حراك احتجاجي شبابي غير مسبوق طالب بالإصلاح وبإقالة رئيس الوزراء السابق الشيخ ناصر الأحمد الصباح . وبعد أيام، أصدر أمير الكويت مرسوماً آخر دعا فيه الكويتيين إلى انتخابات جديدة في الثاني من فبراير(شباط) وأسفرت هذه الانتخابات عن فوز ساحق للمعارضة بقيادة الإسلاميين (السنة والقبليين) (28).

اما مجلس الأمة الكويتي للعام 2012 فإنه يتكون من التشكيلة التالية وفقا لنظام الدوائر الانتخابية الخمس والمنحل بحكم المحكمة الدستورية (29):-

الدائرة الأولى	فيصل سعود الويسيان 14094 صوتا
	حسين علي القلاف 11394 صوتا
	محمد حسن الكندري 11305 أصوات
	اسامة عيسى الشاهين 10872 صوتا
	عبدالحميد عباس 9709 أصوات)
	صالح احمد عاشور 9622 صوتا
	احمد حاجي لاري 8164 صوتا
	عادل جاسم الدمخني 8090 صوتا
	عدنان سيد عبدالصمد 7812 صوتا
	عبدالله محمد الطريحي 7619 صوتا
الدائرة الثانية	جمعان ظاهر الحر بش 8475 صوتا
	رياض احمد العدساني 6401 صوتا
	محمد جاسم الصقر 6198 صوتا
	علي فهد الراشد 6148 صوتا
	مرزوق علي الغامن 5667 صوتا
	حمد محمد المطر 5624 صوتا
	عبدالرحمن فهد العنجري 5537 صوتا
	عدنان ابراهيم المطوع 5064 أصوات
	خالد سلطان بن عيسى 4778 صوتا
	عبداللطيف عبدالوهاب العميري 4643 صوتا
الدائرة الثالثة	فيصل علي المسلم 16383 صوتا
	فيصل صالح اليحيى 11771 صوتا
	وليد مساعد الطبطبائي 11175 صوتا
	محمد حسين الدلال 10802 صوت
	احمد عبدالعزيز السعدون 9950 صوتا
	علي صالح العميري 9911 صوتا

8959 صوتا	شاعي عبد الرحمن الشاعي	
8675 صوتا	نبيل نوري الفضل	
8331 صوتا	محمد سالم الجويهـ	
7697 صوتا	عمار محمد العجمي	
30118 صوتا	مسلم محمد البراك	الدائرة الرابعة
25585 صوتا	محمد هايف المطيري	
22068 صوتا	عبد محمد المطيري	
14593 صوتا	مبارك مجهد الوعلان	
14371 صوتا	علي سالم الدقباسي	
10898 صوتا	محمد خليفة الخليفة	
10781 صوتا	شعيب شباب الموزيرى	
10591 صوتا	اسامة احمد مناور	
8379 صوتا	سعد علي الخنفور	
7251 صوتا	محمد سليمان الهطلاني	
26871 صوتا	فلاح مطلق الصواع	الدائرة الخامسة
22748 صوتا	خالد مشعان الطاحوس	
15027 صوتا	- بدر زايد العازمي	
14765 صوتا	احمد عبدالله العازمي	
14666 صوتا	الصيفي مبارك الصيفي	
13747 صوتا	نايف عبدالعزيز العجمي	
13075 صوتا	عبد الله حشر البرغش	
12560 صوتا	خالد شيخير المطيري	
12052 صوتا	سالم نملان العازمي	
11326 صوتا	مناور ذياب العازمي	

• وظائف مجلس الامة:

يمارس مجلس الامة الكويتي عدد من الوظائف المهمة وهي الوظيفة التشريعية (أى تشرع القوانين)، والوظيفة السياسية (وتشمل القرارات وتوجيهه اسئلة الاستجواب للوزراء)، بالإضافة الى الوظيفة المالية وسنحاول بحث احكام كل نوع من هذه الوظائف

١. الوظيفة التشريعية :

يقوم مجلس الامة بهذه الوظيفة وذلك بتهيئة اللوائح القانونية ، فالقانون يصدر بناء على اقتراح من اعضاء مجلس الامة لذا الاقتراح هو الخطوة الاولى التي تخطوها العملية التشريعية في مسيرتها ، ومن ثم يصوت عليه من قبل المجلس فإذا حصل الاقتراح على الموافقة يرسل الى المسؤولين في السلطة التنفيذية للتصديق عليه واصداره .
واذا كان اقتراح القانون تسبقه دراسات معينة فأن هذه الدراسات تعد بمثابة خطوات تمهدية نحو التقدم بالاقتراح ، وعليه لا يعد من المراحل التشريعية وأن كانت ضرورية لبدئها . (30).

أ- اقتراح القوانين: أكد الدستور الكويتي على هذا الحق المنوح للنواب وذلك وفق المادة (109) على أن(عضو مجلس الأمة حق اقتراح القوانين) وإن وكان طبيعياً أن يتمتع أعضاء مجلس الأمة بجانب الحكومة ، إن هذا الحق منوح بشكل متساوي لكل من السلطة التشريعية والتنفيذية ، فلا توجد موضوعات ينفرد بها اقتراح فيها أحدهما عن الآخر ، بل لكل منهما على انفراد أن يقترح أي قانون في أي موضوع من الموضوعات عدا تلك التي يحرم الدستور أن تكون محلًّا لاقتراح تشريعي . (31) .
إن الاقتراح الذي تقدم به الحكومة يسمى (مشروع قانون) يحال إلى اللجنة المختصة مباشرةً ، أما الاقتراح الذي يتقدم به أحد أعضاء السلطة التشريعية يسمى بـ (اقتراح قانون) يحال من قبل اللجنة المختصة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية ، والاقتراح الحكومي إذا رفضه المجلس يجوز أعادة التقدم به حتى في دور الانعقاد ذاته . (32)
ب- المناقشة والتصويت :-
تعد المناقشة والتصويت على مشروعات القوانين من أهم مراحل التشريع ، إذ تقرر فيها القوة الإلزامية للفوائين لأن أسباب الصيغة الآمرة على مشروعات القوانين تستند من عرضها على المجلس التشريعي وبنيلها الموافقة .

٢- الوظيفة السياسية:

يناقش مجلس الأمة السياسات وبرامج الحكومة ويصدر القوانين . وللمجلس الحق في مساعدة الوزراء وطرح الثقة بأي عضو من أعضاء الحكومة. وتسحب الثقة من الوزير بموافقة أغلبية أعضاء مجلس الأمة، على أن يستثنى الوزراء من التصويت. ولا يمكن طرح الثقة برئيس مجلس الوزراء في مجلس الأمة. ومع ذلك، إذا قرر مجلس الأمة عدم إمكانية التعاون مع رئيس الوزراء يرفع الأمر إلى الأمير. وفي هذه الحالة، قد يغير الأمير رئيس الوزراء من منصبه، ويعين وزارة جديدة أو يحل مجلس الأمة. (33)

وبعد ايضاح وظائف سمو امير الكويت ووظائف مجلس الامة الكويتي نجد ان صنع القرار واتخاذه يكون بالاشتراك بينهما بما يتناصف مع الصالح العام وان كان الامير في النهاية هو من يبيت في القرار النهائي وما الازمة الحالية التي تعانى منها دولة الكويت (ازمة عدم الاعتراف بمجلس 2012) لصدور دعوات تدعوا الى قلب الكويت من دولة الكويت دينية الى دينية والعودة بالعمل بمجلس 2009 الذي حلته المحكمة الدستورية الا دليل على امساك الامير بكل الخيوط السياسية في الدولة حيث تمك من اتخاذ قرار يحد من ظواهر العنف والشغب في الدولة . حيث دعا مرشح الدائرة الأولى المحامي عبد الحميد دشتى وسائل الإعلام العالمية إلى فهم حقيقة ما يدور في الشارع الكويتي من حراك، لافتًا إلى أن هؤلاء الأشخاص الذين يحركون الشارع يحملون أجندة خاصة بعيدة كل البعد عن الشعارات التي يحملونها في مسيراتهم، منها بأن سمو الأمير يعمل وفق واجبه الدستوري للحفاظ على مدنية الدولة وعدم تحويلها إلى دولة دينية.

وقال ان مسؤولية الحفاظ على الدولة هي مسؤولية سمو الامير وان كل واحد منا يتحمل جزءاً من هذه المسؤولية، لكن تبقى المسؤولية الكبرى تقع على كاهل سموه".(34)

اما عن الاعضاء غير المنتخبين في المجلس، هم الآخرين لهم حق اقتراح القوانين بوصفهم اعضاء في المجلس، وحق مناقشة القوانين والتصويت عليها. بالرغم من بعض الانتقادات الموجهة الى هؤلاء النواب باعتبارهم تابعين للسلطة التنفيذية وبالتالي فهم يعبرون عن سلطة الحاكم وليس اراده الشعب ، هذا بالإضافة الى الوظائف الأخرى والتي ليست ضمن مجال البحث لاسيمما ان البحث يركز على جانب القرار السياسي فقط

السلطة التنفيذية :-

ت تكون السلطة التنفيذية في الكويت من:

اولاً - الامير ثانياً - مجلس الوزراء (الوزارة)

• الامير :

للسلطة التنفيذية في الكويت جانبان تتمثل فيما اولاً الجانب التقليدي في نظام الحكم ، ثانياً الجانب المعاصر الحديث في التطور السياسي حيث حدد دستور الكويت لعام 1962 النظام السياسي الجديد ، ويمكن القول بان السلطة التنفيذية هي الحكومة (رئيس الحكومة- رئيس الوزراء- الامير).

من الناحية الشكلية، تأخذ الكويت بنظام الامارة المعتمد به في شبه الجزيرة العربية والذي يستمد وجوده وقوته من التقاليد القبلية ، التي تحصر الوراثة بين افراد الاسرة الحاكمة، عند تعيين رئيس لها، وقد نصت المادة (4) من الدستور بقولها(ان الكويت امارة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح وبُعين ولـيـ العـهـد ، خـلـالـ سـنـةـ عـلـىـ الـاـكـثـرـ مـنـ تـوـلـيـهـ الـاـمـيـرـ ، ويـكـوـنـ تـعـيـيـنـهـ بـأـمـرـ اـمـيـرـيـ ، بـنـاءـاـ عـلـىـ تـزـكـيـةـ الـاـمـيـرـ ، وـمـبـاـعـتـهـ مـنـ مـجـلـسـ الـاـمـاـةـ ، وـتـنـمـيـهـ فـيـ جـلـسـةـ خـاصـةـ ، وـبـمـوـافـقـةـ اـغـلـيـةـ الـاـعـضـاءـ الـذـيـنـ يـتـأـلـفـ مـنـهـمـ)، وفي حالة عدم التعيين على النحو السابق، يزكي الامير لولايـةـ العـهـدـ ثـلـاثـةـ مـنـ ذـرـيـةـ الـمـذـكـورـةـ وـيـشـتـرـطـ فـيـ ولـيـ الـعـهـدـ انـ يكونـ رـشـيدـاـ عـاـقـلاـ وـابـنـاـ شـرـعـياـ لـأـبـوـيـنـ مـسـلـمـيـنـ ، فـيـبـاـعـ الـمـجـلـسـ اـحـدـهـ وـلـيـاـ لـلـعـهـدـ).(35)

اما فيما يتعلق بولي العهد فإنه يقوم بممارسة اعمال الامير ، عند غيابه عن البلاد ، وعند تعذر نوابه ولـيـ العـهـدـ عنـ الـاـمـيـرـ ، فـلـأـخـيـرـ اـنـ يـعـيـنـ نـائـبـاـ عـنـهـ ، يـمـارـسـ صـلـاحـيـاتـ مـدـدـةـ غـيـابـهـ بـأـمـرـ اـمـيـرـيـ . وـيـجـوزـ انـ يـتـضـمـنـ هـذـاـ الـاـمـرـ تـنظـيمـاـ خـاصـاـ لـمـارـسـةـ هـذـهـ الصـلـاحـيـاتـ ، نـيـابـةـ عـنـهـ اوـ يـحـدـدـ نـطـاقـهـ ، وـاـشـتـرـطـ دـسـتـورـ فـيـ نـائـبـ الـاـمـيـرـ ، الشـروـطـ الـواـجـبـ توـفـرـهـاـ فـيـ الـعـضـوـ الـمـرـشـحـ لـمـجـلـسـ الـاـمـاـةـ ، وـانـ كـانـ وزـيـرـاـ اوـ عـضـوـاـ فـيـ مـجـلـسـ الـاـمـاـةـ فـلـاـ يـشـتـرـكـ فـيـ اـعـمـالـ الـوـزـارـةـ اوـ الـمـلـفـ مـدـدـةـ نـيـابـتـهـ عـنـ الـاـمـيـرـ . وـانـ يـقـسـمـ الـيـمـينـ دـسـتـورـيـةـ اـمـمـ مـجـلـسـ الـاـمـاـةـ فـيـ جـلـسـةـ خـاصـةـ ، وـفـيـ حـالـةـ اـنـقـادـ مـجـلـسـ الـاـمـاـةـ ، فـاـنـهـ يـقـومـ بـأـدـاءـ الـيـمـينـ اـمـامـ الـاـمـيـرـ .⁰ وـيـمـكـنـاـ انـ نـلاحظـ بـهـذـاـ الشـأـنـ ، اـنـ دـسـتـورـ الـكـوـيـتـ قدـ نـهـجـ نـهـجـاـ جـدـيـاـ فـيـ اـخـتـارـ ولـيـ الـعـهـدـ ، وـخـالـفـ بـذـلـكـ مـاـ نـصـتـ عـلـىـهـ اـغـلـبـ الـدـسـاتـيرـ الـمـلـكـيـةـ الـتـيـ تـنـقـلـ بـمـوجـبـهاـ وـلـاـيـةـ الـمـلـكـ مـنـ صـاحـبـ الـعـرـشـ الـىـ اـكـبـرـ اـبـنـ الـاـكـبـرـ .

صلاحيات الامير الدستورية:

لقد اكد الدستور وكذلك قانون توارث الامارة ان الامير(مصون غير مسؤول) وأخذنا بمفهوم النظام البرلماني ان يكون الاصل هو ان الامير لا يفرد بعمل ما بل يمارس سلطته بواسطة وزيره وهذا ما اكنته المادة (55) من الدستور الكويتي فقررت(الامير يتولى سلطاته بواسطة وزيره).

وعليه فقد وسع الدستور الكويتي دائرة الحقوق التنفيذية للأمير ومنحه سلطة تقديرية في بعض المسائل ، ذات الصلة بحياة الدولة ومنها:

1- رئيس الجهاز التنفيذي الإشرافي: حيث يختار الامير رئيس مجلس الوزراء بعد المشاورات، وعلى الرغم من إن الامير هو في قمة الهرم التنفيذي إلا أن له سلطات محدودة ومن الجدير بالقول إن ذات الامير مصونة لا تمس بأي شكل ، وهو يختار ولـيـ عـهـدـ ليـتـوـبـ عـنـهـ فـيـ حـالـةـ مـرـضـهـ اوـ سـفـرـهـ .

2- القائد الأعلى للجيش والقوات المسلحة: بمعنى انه يعين الضباط ورجال القوات المسلحة ويعزلهم ويعلن الحرب الدفاعية، ويعلن الأحكام العرفية وهو أيضاً يقوم بقليل الرتب العسكرية وينجز الأوسمة.

3- رئيس الدولة الرمزي: فهو يمارس دور إشرافي غير سياسي ، للأمير اختصاصات تتعلق بشخصه وبالسرة الحاكمة وتعتبر الأوامر الأميرية حق رئيس الدولة المطلق ولا تثير مساعلة سياسية ، وأيضاً تسلك العملة باسمه.

4- رئيس الدولة الدبلوماسي: فهو يعين الدبلوماسيين ويوفر ممثلين الكويت السياسيين إلى الدول والهيئات الخارجية وهو يمثل الكويت بذاته. وهذا الدور من أهم الأدوار التي يتولاها الامير.

مجلة جامعة كريلاء العلمية - المجلد الحادى عشر - العدد الثانى / أنساتى 2013

5- رئيس الدولة التشريعى: يقوم الأمير بدور الفيصل فى حل الخلافات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ويقوم بافتتاح ادوار انعقاد مجلس الأمة العادلة ويدعو إلى فضها.

6-الأب الحاكم الراعي: فلأمير هو بمثابة الأب الراعي للكويتيين جميعاً (قبائل وعشائر) ويقدم النصيحة للأبناء الشعب حيث كلمته هي العليا.

7- دور الأمير القضائي: حيث تصدر الأحكام المختلفة باسم الأمير وهو يقوم بتعيين القضاة ورجال النيابة ويملك حق تخفيف العقوبة أو العفو الجزئي عن الجريمة.

ومن هذه الصلاحيات نلاحظ ان للأمير صلاحيات تنفيذية الى جانب الصلاحيات التشريعية وبالتالي يمكن القول ان الامير وبهذه هذه الصلاحيات يكون صانع القرار السياسي الرئيسي، اما وفي حالة غياب الامير عن التواجد في الدولة يحق لولي العهد ممارسة بعض الصلاحيات ومنها الانابة عنه في الصلاحيات الدستورية، يمكن ان يكون ولي العهد رئيساً لمجلس الوزراء

ثانياً : مجلس الوزراء(الوزارة):

ان الوزارة في الكويت تتكون من رئيس الوزراء والوزراء المختصين، وهذه الوزارة تعين من قبل الامير الذي يمثل رئيس الدولة بأمر اميري، بعد المشاورات التقليدية التي تسبق تعين رئيس الوزراء، وهي المشاورات التي يستطيع بموجبها رئيس الدولة وجهة نظر الشخصيات السياسية صاحبة الرأي في البلاد وفي مقدمتهم مجلس الامة ، ورؤساء الجماعات السياسية ورؤساء الوزارات السابقين، الذين يرى رئيس الدولة انه من المفيد ان يستطلع رأيهم. ويكون تعين الوزراء وعزلهم بمرسوم اميري.

ان الحد الاعلى لعدد الوزراء يكون ثلث عدد اعضاء مجلس الامة، ومعنى ذلك ان الحد الاعلى المذكور هو (16) وزيرًا، نظراً لكون عدد اعضاء مجلس الامة (50) عضواً، ويحسب عادة ضمن عدد الوزراء المذكور ، رئيس الوزراء، وزراء الدولة، ويقوم رئيس الوزراء، بترشيح الوزراء الى الامير ، الذي يصدر مرسوم تعينهم ويجري ذلك في بداية كل (فصل تشريعى) لمجلس الامة .

اما رئيس الوزراء فله دور مهم في النظام الدستوري الكويتي، وهو دور مؤثر لأنه يرأس الجهاز التنفيذي بعد الامير، وتكمّن أهمية منصبه فيما يأتي:

1. يقوم بترشيح الوزراء.
2. يقوم بتحقيق التنسيق والانسجام بين الوزارات في عملها على مختلف الأصعدة.
3. يرأس جلسات مجلس الوزراء ويدبر المناقشات فيها.
4. هو المتحدث باسم الحكومة.

وفيما يتعلق بالشروط الواجب توفرها لعضوية الوزارة، فهي نفس الشروط لتي يجب توفرها في المرشح لعضوية مجلس الامة وهي :

- ان يكون كويتي الجنسية بصفة اصلية وفقاً للقانون.
- ان تتوافق فيه شروط الناخب وفقاً لقانون الانتخاب.
- الا يقل سنه عن ثلاثين سنه.
- ان يجيد اللغة العربية قراءة وكتابة.(36)

اما فيما يتعلق بأهم الوظائف التي يمارسها مجلس الوزراء الكويتي باعتباره الجهاز الاعلى في الحكومة فهي:

- يهيمن مجلس الوزراء على مصالح الدولة.
- يرسم السياسة العامة للحكومة ويتبع تنفيذها.
- يشرف على سير العمل في الادارات الحكومية.
- يقرر مجلس الوزراء جميع القرارات الهامة ، المتعلقة بشؤون الدولة ، وبذلك فهو يكون سلطة حقيقة بمقتضاه حيث يكون له اتخاذ القرارات التي يرتأيها.
- يقوم مجلس الوزراء بدور سياسي مهم ، اذ يقوم او يحقق الانسجام بين اعمال الوزارات. (37)

لابد ان نعرف طبيعة العلاقة بين السلطات الثلاثة في دولة الكويت والتي تعتمد أساساً على طبيعة نظام الحكم وما تتضمنه النصوص الدستورية ، فنظام الحكم في الكويت كما أسلفنا هو نظام أميري وراثي دستوري ويقوم على أساس الفصل المرن بين السلطات مع تعاونها وفقاً لما جاء بأحكام الدستور ، حيث تتمتع كل سلطة باختصاصاتها الموضحة والمنصوص عليها في الدستور ولا يجوز لأى من السلطات التنازل لغيرها عن كل أو بعض اختصاصها المنصوص عليه في الدستور.

ويمكن لنا أن نوضح شكل ونوع الحكم في الكويت على وفق ما جاء به دستور الدولة بان شكل الدولة فيه يتخد شكل الدولة البسيطة الموحدة لا المركبة ، فالسلطات العامة واحدة والدستور واحد ، أما نوع الحكم ، فهو ملكي وراثي محصور في ذرية الشيخ مبارك الصباح وأنها تأخذ بنظام الديمocratic النيابي ، حيث أن الشعب مصدر السلطة والشعب يمارس سلطاته عن طريق نوابه وأخذًا بالنظام البرلماني القائم على أساس الفصل المرن للسلطات مع تعاونها فيما بينها ، وأخيراً حكومة مختلطة تأخذ بالطرق الديمocratic والأوتوقراطية ، أي الديمocratic عن طريق الوراثة والتعيين في اختيار عناصر الحكومة⁰. المصدر / النظام السياسي في الكويت ص 115

ولكن هناك جملة من المآخذ على النظام السياسي الكويتي وهي من المفترض ان السلطات وفقاً للمادة (50) والتي سبق وان تم ذكر نصها تتعارض مع المواد الثلاث التي تليها مباشرة والتي تنص على:

- 1- المادة (51) السلطة التشريعية يتولاها الامير ومجلس الامة المادة (52) السلطة التنفيذية يتولاها الامير ومجلس الوزراء المادة (53) السلطة القضائية تتولاها المحاكم باسم الامير ومن هذا نجد ارتباط السلطات الثلاثة بالامير فلا توجد سلطة مستقلة عنه وهذا يلغى ما جاء في الدستور من الفصل بين السلطات والذي لا يمكن تصور أي نظام ديمقراطي بدونه فهو من الضمانات للنظام الديمقراطي ، إذن يمكن القول ان الفصل بين السلطات في الكويت شكلياً وهذا الانقاد الأول(38).
- 2- حصول (16) عضو من مجلس الوزراء على العضوية في مجلس الأمةالأمر الذي يؤدى الى الانتقاص من ديمقراطيته وكماله الذي يجب ان يكون كل اعضائه الذين هم نواب الشعب، منتخبين من قبل الشعب، وقد لمس المشرع هذا العيب فحاول تلافيه من خلال تحديد اعضاء السلطة التنفيذية في المجلس بأن لا يتجاوز ثلث اعضاء مجلس الأمة . (39)
- 3-اما الحرية، وهي عمود النظام فهي مغيبة مثل حرية تشكيل الأحزاب ، حيث يحظر الدستور الكويتي تشكيل الأحزاب السياسية ، وهذا من الأمور المنافية للديمقراطية الحقيقة، لأنَّ من ركائز الديمقراطية حق تشكيل الأحزاب والتكتلات السياسية وتنافسها على تولي السلطة سلبياً.(40)
- 4- ان ممارسة الامير لحق تعيين رئيس الوزراء واصدار المراسيم الخاصة بتعيين بقية الوزراء ربما يؤدى الى غبن حقوق الشعب وحكمه حكماً فردياً من جهة، ومن جهة اخرى ان تشكيل الوزارة على النحو الذي يرتأه امير البلاد دون الرجوع الى مجلس الامة ، لإصدار قرار من المجلس بالثقة بالوزارة الجديدة ، يعتبر خلافاً لما نصت عليه دساتير الدول الديمقراطية التي تؤكد على ضرورة حصول الوزارة على ثقة المجلس النيابي.

الخاتمة

في دراسة صادرة عن المعهد الملكي البريطاني للشؤون الدولية (Chatham House) والذي تأسس عام 1920 والذي يقدم نفسه بأنه مؤسسة غير حكومية محايده مهمتها تحليل الاحداث الدولية الجارية ويحتل المركز اهمية في الوسط الاكاديمي والاعلامي وكثيراً ما يعتمد كمصدر للمعلومة من قبل الحكومات والافراد الباحثين عن الخبر الصحيح. وجاء في دراسته عن دولة الكويت «بالنظر الى أهمية الكويت كمثل نادر للديمقراطية نسبياً، ليس مفاجئاً ان تقوم بعض وسائل الاعلام في المنطقة بالتشديد على سلبيات النظام السياسي والبرلمان الكويتي والتقليل من الإيجابيات، بالقول ان الديمقراطية ليست مناسبة للخليج، بينما مؤيدو الديمقراطية يشيرون الى التجربة الكويتية للدلالة الى الحاجة الى المزيد من الديمقراطية للسماح لها بالعمل بشكل افضل، وان الكويتيين اعتادوا على درجة عالية من حرية التعبير، ويستخدمون هذه الحرية في وسائل اعلامهم المفعمة بالحيوية، وفي المؤسسة الاجتماعية ذات الجذور العميقـة (الديوانية) التي تشير الى ان النقاش الحر والمناظرات السياسية ليست مفاهيم غريبة او غربية، حسبما يحلو للمحافظين والمتمسكين بما يعتقدون الهوية الثقافية الاصلية للشعوب تصويرها».

من جهة اخرى يمكن القول ان القرار السياسي ليس الا تطبيقاً لفلسفـة الدول بما يتفق مع نظمها السياسي الداخلي والخارجي ويحقق الهدف المطلوب من صنعه واتخاده في تحقيق الصالح العام وفق اطار قانوني يسري عليه دون انحياز او مغالاة او تفريط بالحقوق او اخلال بها وهذا ما يفعله العاهل الكويتي في اتخاذ وصنع القرارات السياسية لدولة الكويت فيما يتعلق بقرارات السلطة التنفيذية او التشريعية.

- اخيراً وكما جاء في متن البحث ان النظام السياسي الكويتي هو نظام قائم على اساس دستور عام 1962 الذي يؤكد على الديمقراطية من خلال ضمان الحريات العامة والاساسية وتوسيع المشاركة السياسية وتحديد طبيعة العلاقة بين البنية الهيكلية لمؤسسات النظام من خلال تحديد مهام وصلاحيات السلطة التنفيذية ومهام وصلاحيات السلطة التشريعية وطبيعة العلاقة بينهما ، وبالتالي خلق نظام قائم على اساس المزج بين عدة انظمة ديمقراطية ، ولقد توصلت الدراسة الى جملة من الاستنتاجات وهي:-
- 1- شهدت البلاد تطورات مهمة بعد الاستقلال عن الاحتلال البريطاني عندما اعلنت الكويت دولة ذات سيادة في 19/حزيران/1961 م.
 - 2- ان القبيلة تعتبر المحرك الاساس للنظام السياسي في كل مراحل تطوره السياسي وهذا امر ليس بغير نظراً لطبيعة المجتمع الكويتي القبلي وكون القبيلة لها نفوذ واسع وتأثير على الاوضاع السياسية والقرارات السياسية . على العكس مما لاحظناه في الانتخابات الاخيرة لدولة الكويت من المشاركة الضعيفة او المعدومة للقبائل خاصة في الدائرة الرابعة ومنها مثلاً قبائل مطير.
 - 3- إن المادة (6) من الدستور الكويتي تشير الى (نظام الحكم في الكويت ديمقراطي وأن السيادة فيه للأمة) بوصفها مصدرأً للسلطات جميعاً، إلا أن الامير بارادته وقراراته الانفرادية يكون جزء من السلطة نفسها وهذا بدوره يحد من ممارسة الشعب لدوره.
 - 4- نجد المادة (51) والتي تنص على (السلطة التشريعية يتولاها الامير ومجلس الأمة وفقاً للدستور) تجعل أمير الكويت شريكاً في السلطة التشريعية مع مجلس الأمة وكذلك يتمتع الامير بوضع خاص بالنسبة للسلطة التنفيذية. حيث ان رئيس مجلس الوزراء والوزراء مسؤولون بالتضامن أمام الامير عن السياسة العامة للدولة وليس امام مجلس الأمة لأن مجلس الأمة في اغلب الاحيان في شد مع مجلس الوزراء الذي يمثل السلطة الحاكمة على حد القول انه (الوزير) مكلف من سمو الامير وفق نص المادة 56 من الدستور الكويتي .

المصادر

1. محمد لعاقب ، مجتمع الاعلام والمعلومات (ماهيته وخصائصه)، الجزائر ، دار هومة ، 2003، ص 81
2. احمد ناصوري، دراسة تحليلية لصنع القرار السياسي، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 21، العدد الاول ، 2005، ص 274
3. كاظم هاشم نعمة ، العلاقات الدولية ، شركة أيد للطباعة ، بغداد ، 1987 ، نقلًا عن عبد الخالق شامل محمد ، عملية صنع القرار في السياسة الخارجية الامريكية انموذج العراق 2003، رسالة ماجستير غير منشورة كلية العلوم السياسية / جامعة بغداد ، 2005، ص 76
4. مجلة الحوار المتمدن ، زياد عبد الوهاب النعيمي، آلية صنع القرار السياسي في ظل المتغيرات الدولية، العدد 2516، 2009
5. Korany and Contbutros, how forging policy decision are made in the third world,u.S.A,1988,P.48-60
6. عبد الوهاب الجبورى ، بحث بعنوان هيكل صنع القرار السياسي في العراق ومصادره والياته، المعهد العربي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 2008
7. اسماعيل صبرى مقلد، نظريات السياسة الدولية، دراسة تحليلية مقارنة، منشورات ذات السلسل ، الكويت ، الطبعة الأولى، 1982 ، ص 152 : 153.
8. الحوار المتمدن ، مصدر سابق www.ejabat.com/ejabat
9. اسماعيل صبرى مقلد ، مصدر سابق ، ص 160
10. محمد بن سعيد الفطيسى ، كيفية صنع القرار السياسي ، المعهد العربي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 2008 .
11. عبد الخالق شامل محمد ، عملية صنع القرار في السياسة الخارجية الامريكية انموذج العراق 2003، رسالة ماجستير غير منشورة كلية العلوم السياسية / جامعة بغداد ، 2005، ص 8
12. Good,C.V.,DictionaryofEducation,3,ed,Newyork,McGraw-Hill,1973,p.167
13. اسماعيل صبرى مقلد، مصدر سابق ذكره ،ص 187-188
14. http://www.kuwait-history.net/vb/archive/index.php/t-1196.html
15. كيف يصنع القرار في الانظمة العربية دراسة حالة (الاردن- الجزائر- السعودية-السودان-سوريا-العراق-الكويت-لبنان- مصر-المغرب-اليمن)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 1، 2010، ص 372
(*) هي احد الاسر المنحدرة من قبيلة عنزة التي هاجرت من نجد الى الكويت واستقرت فيها بسبب الحروب والصراعات السياسية المزمنة بين قبائل شبه الجزيرة العربية وتقسيم الامراض والأوبئة ، ظهرت الحاجة لقيام نظام لإدارة الحياة العامة مما آل الأمر الى اقسام السلطة بين آل الصباح كإدارة سياسية وبين آل خليفة والجلahمة كادارة مالية واقتصادية.
16. محمد سامي حسن الصافى، التجربة البرلمانية في دولة الكويت بعد عام 1991، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية العلوم السياسية / جامعة بغداد ، ص 115
(*) من أبرز عناصر النظام البرلماني ما يسمى "بنائية الجهاز التنفيذي" والمقصود بهذه الثنائيه وجود مجلس وزراء بيد السلطة التنفيذية الفعلية، ورئيس للدولة يمارس صلاحياته من خلال الوزارة. وقد ظهرت قاعدة معروفة هي "أن الملك لا يخطئ" ، وحقيقة أن "الملك لا يمكن أن يخطئ" وهي (لا) تعنى أن الملك أو الأمير معصوم عن الخطأ، بل تعنى أن الملك، كي لا يخطأ وكى لا يحاسب على خطأه، يجب ألا تكون بيده سلطة فعلية، لأن وجود السلطة الفعلية لديه معناه أنه سوف يخطئ حين يمارسها، وهذا الخطأ يوجب محاسبته. لكن لكونه ملكاً أو أميراً، فإن المحاسبة ممنوعة. ومن هنا ظهر النص الذي يقول "ذات الأمير مصونة" ، وصيانة ذات الملك أو الأمير تأتي مقابل لا يتعاده عن السلطة. أما إذا أراد الأمير أو الملك أن يمارس صلاحيات فعلية، فإن عليه أن يتقبل مبدأ المحاسبة والتخلّي عن قاعدة "الذات المصونة". انظر محمد عبدالقادر الجاسم ، متطلبات تطوير وإصلاح النظام السياسي والدستوري، مؤتمر التأزر الوطني ،الورقة الثانية، 2009
17. الجامعة العربية المفتوحة (فرع الكويت) مقرر تاريخ وحضارة الكويت، 2009-2010
18. (*) نالت الكويت استقلالها بتاريخ (9) محرم 1831 الموافق 19/7/1961 في عهد الشيخ الأمير عبد الله السالم . للمزيد انظر الموقع الالكتروني <http://www.islammemo.cc/zakera/methl-haza-elyawm/2011>
19. بول سالم ، الكويت) المشاركة السياسية ضمن نظام الأماراة (، سلسلة الشرق الأوسط ، مركز كارنيجي للشرق الأوسط ، العدد 3 ، حزيران / يونيو 2007 ، ص 10-11 كذلك انظر : محمد جواد رضا ، الخليج العربي : المخاض الطويل من القبيلة آلى الدولة ، المستقبل العربي ، العدد 153 ، 1991 ، ص 26.
20. محمد سامي حسن الصافى ، مصدر سابق ذكره، ص 117
21. جبار اسماعيل عبد الجبورى ، النظام السياسي الكويتي دراسة تحليلية للتطورات السياسية المعاصرة ، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية العلوم السياسية / جامعة بغداد ، 2006، ص 85
22. جبار اسماعيل عبد الجبورى ، مصدر سابق، ص 129
23. للمزيد انظر دستور دولة الكويت على الموقع الالكتروني <http://kna.kw/clt/run.asp?id=12>

مجلة جامعة كريلاء العلمية - المجلد الحادى عشر - العدد الثانى /أنساتى 2013

24. وكالات و "كونا"
http://arabic.rt.com/news_all_news/news/598936
25. محمد عبد المحسن المقاطع (استاذ القانون العام ، كلية الحقوق / جامعة الكويت)، البرنامج التدريسي الخاص بمراحل ومهام مراقب الانتخابات البرلمانية دوره
26. <http://www.france24.com/ar/20121008>
(*) أن المادة 107 من الدستور الكويتي تنص على أنه يحق للأمير أن يحل مجلس الأمة بمرسوم ثبين فيه أسباب الحل على أنه لا يجوز حل المجلس لذات الأسباب مرة أخرى، وإذا حل المجلس وجب إجراء الانتخابات للمجلس الجديد في ميعاد لا يجاوز شهرين من تاريخ الحل، فإن لم تجر الانتخابات خلال تلك المدة يسترد المجلس المنحل كامل سلطته الدستورية ويجتمع فوراً كأن الحل لم يكن ويستمر في أعماله إلى أن ينتخب المجلس الجديد. للمزيد انظر: احمد الدين ، الديمقراطية والانتخابات في الكويت ، 2007
27. الكويت نظرة المواطن للمرأة في السياسة، بحث كيفي اجري في عام 2007 ، ص12
http://arabic.rt.com/news_all_news/news/587768
28. وكالة الانباء الكويتية الرسمية كونا
- 29 . WWW.ESTJWAB.COM
30. للمزيد انظر : د. محمد باهي أبو يونس ، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في النظمتين المصرية والكونية ، ص28
31. المادة (109) من الدستور الكويتي انظر الموقع الالكتروني <http://kna.kw/clt/run.asp?id=12>
32. المادة 110 (عضو مجلس الأمة حر فيما يبيده من الآراء والأفكار بالمجلس أو لجانه، ولا تجوز مؤاخذته عن ذلك بحال من الأحوال) انظر الموقع الالكتروني <http://kna.kw/clt/run.asp?id=12>
33. البرلمانات العربية : الكويت
<http://www.pogar.org/publications/legislature/wahby1a/section12.html>
- 34 . http://www.alshahedkw.com/index.php?option=com_content&view=article&id=82657:2012-11-05-17-26-17&catid=31:03&Itemid=419
35. المادة /4من الدستور الكويتي
36. نقاً عن : أحلام الرشيد ، النظام السياسي في الكويت مبادئ وممارسات ، مشاركة في منتديات الحوار السياسية الجامعية ، 2008
37. د. عبد الفتاح حسن ، مبادئ النظام الدستوري في الكويت ، بيروت، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1969 ، ص178 .
38. محمد ميشيل البهو ، اليسار والديمقراطية والعلمانية في الخليج والجزيرة العربية ، الحوار المتمدن، العدد 2849 ، 2009
39. محمد الصافي، مصدر سابق ص112.
40. د. اسامه الغزالى حرب، الاحزاب السياسية في العالم الثالث، دار المعرفة ، الكويت ، 1987، ص80